

مستنكرة ومستنزفة: (هذه التي لا يجب أن يولي أمره إلا لأزواجه
...) ولا أخوم منه هذه النقطة بالأمير في الحديث: «ناقصة عقل
وربها» والحديث: «ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة». ولم يكلف هذا
الظلم والإثم والافتراء بل اغتصبته وطبقت المفتى فأفتت بجواز
مصافحة المرأة وسفقت منه محررا، وكنت بائرا من العلماء بالقول
بنجاستها، ولا عجب من جرأة أهل الباطل ونفور أهل الحق فالنفس الشيطانية بالمرصاد
و- وهتي لا يبقى شك في عزوم على التماري في الباطل نشرت
بتاريخ ٤/٤/١٤٢٨ مقالته زور بعنوانه: (اغتيال طفولة) التي هي العاقبة
الجزيلة بشرع الله على تمام شرعي أتزل الله به آية محكمة وسنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم بفعله وتقريره: (زواج جهل
في الخمسة بنت في العاشرة) فسترا مقالة الزور والشحن
(منجحة إنسانية) و(حدث مقزنا) و(جريمة في حق الإنسانية)
و(مضادة للطفولة) و(خبيثة) و(اغتيال).
واستنكرت شرع الله تعالى ونظام الدولة المباركة التي ميزها
الله (وغيرها في القروية الأخيرة منذ القروية الأولى) بتحكيم شرعه
والالتزام به فتساءلت (هلها الله وردها إلى دينه أو قضى عليها)
(أي قانونه وأي نظام يسمع باغتياك براءة مدعوية لا زنت لربها)
وأتعنت زاوية الضلال (عنه شرع الله وسنة نبية) زورا وبرا وانا
على شرع الله وعلى دولة الدعوة إلى الله وعلى التعامل به بشرع أن
زواج الجهل بالطفلة (جرحا لأبناج المشنقة)
وتجرح الزاوية وكاتبها وكثير من قرائها (والجهل أفضل وصف لهم)
شرع الله (لما أعمت الصحافة والحركة والحزبية الأكثرية عنه تبر
نصوص الوصي والفقهاء من أهلهم):

١) قال الله تعالى عنه عدة الطفلة المطلقة (فضلا عنه زواجا):
هو فصلته ثلاثة أشهر واللائي لم يحضه، ولذا لم تحضه البنت
وتبلغ الحائض في طفلة لما قال الله تعالى: (ولو بلغ الأطفال منكم
الحائض فليستأذنها ما استأذبه الذبيح من قبلهم).
٢) روى البخاري ومسلم في صحيحهما منه طرق مختلفة وألفاظ
مختلفة (أية النبي صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة رضي الله عنها وهي
بنت ستة سنين وبني بز وهي بنت تسع سنين ومات عنها
وعمرها ثمان عشرة سنة)، وكانه محرمة يوم بني بز نحو أمره أربع سنين
سنة، ولم يخالف هذا الحكم الشرعي فيما أعلم غير وانا الجهل والضلال

المخدومة والمفتونة بقانونه الطاغوت وأخلاقه من لا يفهمه لاهم .
 ز - هل ترأذمة علماء الأمة بالسكوت على هذا المنار ومعهم بيان
 وجه الحق الذي لا يكاد أكثر القامة يعرفونه إلا برواية الصحافة الأتلفة؟
 ح - وهل ترأذمة الأمة روية التثبت من هذا الأمر فانه ثبت على
 كاتبه اقراره استتبع ثلاثاً فإيه تاب فاعلم الله أنه يتوب علينا جميعاً
 أو نفاق علم الكد، وعلى فرضه توبته يمنع منه تسويد الصفحت
 مرة أخرى حتى لا يقع في الضلال منه حيث يرى أولاد يري .
 ط - نظره كثير من العوام والمتقفين الجاهلين (اعتذاراً للقانونه
 عمه الشريف) : (أمة الحال قد تغيرت، وأنه غابت جزيرة العرب في
 عصر النبوة كنه أشد أنوثه وأسرع بلوغاً).

ومها تغير الحال والمكان والزمان فانه ربه الله وشرع لا يتغير ولا
 يزيد ولا ينقص منذ أنزل الله تعالى : (واليوم أكملت لكم دينكم
 وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) وقد قال
 النبي صلى الله عليه وسلم : «على مثل ما أنا عليه وأصحابي» .

ومذا انقطع الوحي بموت صلى الله عليه وسلم
 وتلك الآثار الصالحة على أنه عائشة رضي الله عنها كانت طفلة
 صغيرة تلعب مع صويحباتها بالثوب، وأنه قد أدخلها على النبي
 صلى الله عليه وسلم مسح وجهها وشعرها بالماء، وأنها فوجئت
 بالأمر فلم تدركه حتى أدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم .
 ح - إنه من أعظم الخطر على الإسلام والمسلمين وعلى الأمة
 المتميزة بالتفكير على شرع الله من أول يوم أنه تقصبت
 الصحافة الجاهلة منابر الإعلام والتربية والتوجيه والقيادة
 الدينية والثقوية بل تتنازع اغتصاباً تقع عصايات الحركة
 والحزبية والفكرية (الإسلامية أو غيرها الإسلامية) فيستجيب لها
 الأكثرية وهم - ط - وصفهم خالقهم حمل وعلا ولا يعاقبون
 ولا يفتقرون) ولا يشكرونه، ويبلغ عالمهم لهذا الجرايم

حفظ الله بلاد ودولة التوحيد والسنن من شر ما يحيط بها من
 كسالكائده وحسد الكائدين وحقد الحاقدين وجرم الجاهلين
 ولو كانوا: لو يحسبون أنهم يحسنون صنفاً) والله ولي التوفيق ١٤٢٨